قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩١٥ لسنة ٢٠٠٥

بزيـادة قيمـة الوجبـة الغـذائية للعـاملين

بهيئـة الطـاقة الـذرية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

ووفق على زيادة قيمة الوجبة الغذائية المقررة للعاملين بهيئة الطاقة الذرية من مائتى جنيه إلى ثلاثمائة وعشرين جنيهًا للفرد شهريًا مع صرفها نقداً اعتباراً من ٢٠٠٥/٧/١

(المـادة الثانية)

على وزير المالية اتخاذ ما يلزم لزيادة الاعتمادات المختصة بموازنة الهيئة المذكورة للعام المالى ٢٠٠٥/٢٠٠٦

(المـادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٥/٧/١

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٨ يـونيـــــــة سنة ٢٠٠٥م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف